

قرار رقم (١١٠ ع) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٨ / ٢٠٢٣/٥

بشأن تجديد قيد وسيطى التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

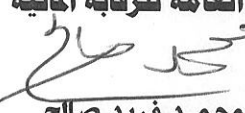
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطى التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمهما:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١	جون صبحي لطفي جرجس	٢٣١٧٠	٢٠٢٣/٧/٣١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٧٠٠٥٢٠١٠٠٠٣٨
٢	مروة صلاح عبد السميع هندي خالد عليان	٢٩٨٤٣	٢٠٢٣/٧/٣١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٨٠٤٢٥٢١٠٠٧٨١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



رعا ع سحر